



مدونة المناهج السعودية

<https://eduschool40.blog>

الموقع التعليمي لجميع المراحل الدراسية

في المملكة العربية السعودية

الزوج	٤/١	وجود الفرع الوارث للزوجة سواء كان منه أو من غيره
الزوجة	٤/١	عدم الفرع الوارث للزوج سواء كان منها أو من غيرها
الزوجة	٨/١	وجود الفرع الوارث للزوج
البنت	٢/١	١/ عدم المعيسب (أخوها) / ٢/ عدم المشارك (أختها)
البنت	٣/٢	١/ أن يكن اثنين فأكثر ٢/ عدم المعيسب (أخوهن)
البنت	ب	تراث بالتعصيب سواء كانت واحدة أو أكثر مع وجود المعيسب (أخوها)
بنت الابن	٢/١	١/ عدم الفرع الوارث الأعلى منها ٢/ عدم المعيسب ٣/ عدم المشارك (أختها)
بنت الابن	٣/٢	١/ عدم الفرع الوارث الأعلى منه ٢/ عدم المعيسب ٣/ أُم يكن اثنين فأكثر
بنت الابن	٦/١	١/ عدم المعيسب ٢/ أن تكون مع أختي (بنت صلب أو بنت ابن) أعلى منها وارثة للنصف
بنت الابن	ب	تراث بالتعصيب سواء كانت واحدة أو أكثر مع وجود المعيسب (أخوها أو ابن عمها الذي في درجتها)
الأخت	٢/١	١/ عدم المشارك (أختها) ٢/ عدم المعيسب (أخوها) ٣/ عدم الأصل من الذكور الوارث (الأب - الجد)
الشقيقة	٣/٢	٤/ عدم الفرع الوارث (ابن - بنت - ابن ابن - بنت ابن)
الأخت لأب	٢/١	١/ أن يكن اثنين فأكثر + بقية الشروط السابقة رقم ٢ - ٣ - ٤
الأخت لأب	ب	الباقي تعصيباً بالغير مع وجود المعيسب (أخوها)
الأخت لأب	ب	الباقي تعصيباً مع الغير مع البنت أو بنت الابن
الأم	٢/١	١ - ٤ الشروط المتقدمة في الشقيقة - ٥ - عدم الأخ الشقيق والأخ الشقيق
الأم	٣/٢	١ - ٤ الشروط المتقدمة في الشقيقة - ٥ - عدم الأشقاء والشقيقات
الأخت لأم	٦/١	١/ عدم المعيسب ٢/ أن تكون مع أخت شقيقة وارثة للنصف فرضاً.
الأخت لأم	ب	الباقي تعصيباً بالغير مع وجود المعيسب (أخوها)
الأخت لأم	ب	الباقي تعصيباً مع الغير مع البنت أو بنت الابن
الأخ لأم	٣/١	١/ عدم الفرع الوارث ٢/ عدم الجمع من الإخوة ٣/ لا تكون المسألة إحدى العمرتين
الأخ لأم	٦/١	١/ وجود الفرع الوارث أو وجود الجمع من الإخوة
الأخ لأم	٣/١ ب	إذا كانت المسألة إحدى العمرتين: زوج+أم+أب / أو / زوجة+أم+أب
الأب	٣/١	١/ أن يكونوا اثنين فأكثر ٢/ عدم الفرع الوارث ٣/ عدم الأصل من الذكور الوارث
الأب	٦/١	١/ أن يكون منفرداً ٢/ عدم الفرع الوارث ٣/ عدم الأصل من الذكور الوارث
الجد	٦/١	١/ عدم الأب ٢/ وجود الفرع الوارث
الجد	ب	١/ عدم الأب ٢/ عدم الفرع الوارث
الجد	٦/١ ب	١/ عدم الأب ٢/ إذا كان معه فرع وارث أنتي وبقي بعد الفرض أكثر من السادس
الجدة	٦/١	١/ عدم الأم
الابن/ابن الابن/الأخ الشقيق/الأخ لأب/ابن الأخ الشقيق/ابن العم الشقيق/ابن العم لأب : يرثون بالتعصيب فقط فمن انفرد منهم حاز كل المال ، وإذا اجتمع مع أصحاب الفروض أخذ ما أبقيت الفروض ، وإذا استغرقت الفروض التركة سقطوا إلا ابن وابن الابن .		